

البرلمان  
مجلس المستشارين

تقرير  
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية  
حول

مشروع قانون رقم 24-16 المتعلق بإحداث  
وكالة حساب تحدي الألفية المغرب

مقرر اللجنة  
السيد عبد الصمد مريمي

رئيس اللجنة  
السيد رحال المكاوي

الولاية التشريعية 2015-2021  
السنة التشريعية 2015-2016  
دورة ابريل 2016

الأمانة العامة  
مديرية التشريع والمراقبة  
قسم اللجان  
مصلحة لجنة المالية والتخطيط  
والتنمية الاقتصادية

# محتوى التقرير

- ورقة تقنية
- التقديم
- مشروع القانون كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه
- عرض السيد الوزير
- أوراق إثبات حضور السادة المستشارين



## ورقة تقنية

\* رئيس اللجنة: السيد رحال المكاوي

\* مقرر اللجنة: السيد عبد الصمد مريري

الطاقم الإداري الذي قام بإعداد التقرير:

- السيد عبد الكريم أمزازي رئيس مصلحة اللجنة
- السيد مصطفى شكيل
- السيدة بشرى زجلي
- الأنسة سنا النضصاني

\* تاريخ إحالة مشروع قانون رقم 24.16 بإحداث وكالة حساب تحدى الألفية- المغرب على اللجنة: 28 يونيو 2016

\* تاريخ دراسة مشروع قانون رقم 24.16: يومي الاثنين 4 يوليوز والاربعاء 27 يوليوز 2016

\* عدد المجتمعات: اجتماعان

\* عدد ساعات العمل: ساعتان

\* نتيجة التصويت على مشروع قانون رقم 24.16: الإجماع



# التقديم



السيد الرئيس المحترم،

السيدات والساسة الوزراء المحترمون،

السيدات والساسة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسنا الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، بمناسبة دراستها لمشروع قانون رقم 24.16 المتعلق بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية - المغرب (كما وافق عليه مجلس النواب).

تدارست اللجنة مشروع القانون المذكور في الاجتماعين المنعقددين يومي الاثنين 4 يوليوز والأربعاء 27 يوليوز 2016، برئاسة السيد رحال المكاوي رئيس اللجنة، وبحضور السيد إدريس الأزمي الإدريسي الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، الذي قدم عرضاً أوضح فيه أن هذا المشروع قانون يهدف إلى إحداث وكالة حساب تحدي الألفية - المغرب، والتي سيعهد لها بالإشراف على إنجاز البرنامج موضوع ميثاق تحدي الألفية الموقع بتاريخ 30 يونيو 2015 بين المغرب والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة في هيئة تحدي الألفية طبقاً للالتزامات المسطرة في الميثاق وداخل الآجال المحددة، أي 5 سنوات حسب ابتداء من دخوله حيز التنفيذ.

وأضاف أن توقيع هذا الميثاق الثاني يأتي بعد نجاح إنجاز البرنامج الأول لتعاون بين المملكة المغربية وهيئة تحدي الألفية والذي تم تنفيذه في الفترة ما بين 2008 و 2013 بخلاف مالي بلغ آنذاك 697,5 مليون دولار، وكذا بعد استيفاء

المغرب للمعايير المحددة من صرب هذه الهيئة، وامتنانه بالحمداء الجيد، وتشجيع الحريات الاقتصادية والاستثمار في العنصر البشري.

وذكر السيد الوزير المنتدب، أنه بموجب هذا الميثاق الثاني، ستستفيد المملكة المغربية من هبة تقدر ب 450 مليون دولار أمريكي تضاف إليها مساهمة من الحكومة المغربية لا تقل عن 67,5 مليون دولار أي 15% من المساهمة الأمريكية.

كما أشار أن هذا البرنامج يتولى التقليل من الفقر عبر النمو الاقتصادي وذلك من خلال مشروعين اثنين هما: مشروع التربية والتكوين من أجل قابلي التشغيل، ومشروع إنتاجية العقار.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

شكلت مناقشة هذا المشروع قانون مناسبة نوه خلالها السادة المستشارون بأهمية البرنامج المتضمن في ميثاق تحدي الألفية المبرم بين الحكومة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك بالنظر للأهداف التي تم تحقيقها على مستوى الميثاق الأول.

وتمت الإشارة إلى أنه كان من المفروض قبل عرض هذا المشروع قانون على اللجنة بالوثائق والمعطيات المتعلقة بالميثاق الذي تم التوقيع عليه، وتم الاستفسر عن عدم خصوص هذا الميثاق لمراقبة الدولة في المشروع قانون والاقتصار على انتداب مندوب للدولة يقوم بالتتبع فقط، كما تم التساؤل عن الهيئة التي ستتكلف بمراقبة تنفيذ هذا الميثاق، ومدى نجاعة المراقبة في التجربة السابقة.

سـ سـ امـصـبـ بـمـعـرـفـ اـسـاجـ وـالـعـيمـ المـصـاـبـهـ الـيـ بـرـبـ عنـ سـعـيدـ الـبـرـيـامـ  
الأـلـوـلـ لـلـتـعـاـنـ بـيـنـ الـمـلـكـةـ الـمـغـرـبـيـةـ وـهـيـةـ تـحـديـ الـأـلـفـيـةـ.  
هـذـاـ،ـ وـقـدـ تـمـ تـسـاؤـلـ عـنـ مـصـيـرـ مـسـتـخـدـمـيـ إـلـادـارـيـنـ وـالتـقـنـيـنـ فـيـ الـوـكـالـاـ  
الـسـابـقـةـ،ـ وـعـنـ أـسـبـابـ تـخـفيـضـ قـيـمـةـ الدـعـمـ الـمـالـيـ فـيـ الـبـرـنـامـجـ الـجـدـيدـ عـلـمـاـ أـرـ  
الـبـرـنـامـجـ الـأـلـوـلـ عـرـفـ نـجـاحـاـ.  
كـمـاـ تـمـ تـسـاؤـلـ عـنـ أـسـبـابـ وـرـاءـ دـعـمـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ لـهـذـاـ الـبـرـنـامـجـ.

الـسـيـدـ الرـئـيـسـ الـمحـترـمـ،  
الـسـيـدـاتـ وـالـسـادـةـ الـوزـراءـ الـمحـترـمـونـ،  
الـسـيـدـاتـ وـالـسـادـةـ الـمـسـتـشـارـوـنـ الـمحـترـمـونـ،

فـيـ مـعـرـضـ جـوابـهـ عـلـىـ مـداـخـلـاتـ السـادـةـ الـمـسـتـشـارـيـنـ،ـ ذـكـرـ السـيـدـ الـوـزـيرـ أـنـ  
الـبـرـنـامـجـ الـأـلـوـلـ 2008-2013ـ خـصـصـتـ لـهـ هـبـةـ تـقـدـرـ بـ 679,5ـ مـلـيـونـ دـولـارـ،ـ وـأـنـ  
الـتـقـيـيـمـ الإـجـمـالـيـ لـهـذـاـ الـبـرـنـامـجـ كـانـ اـيـجـابـيـاـ لـاـ مـنـ حـيـثـ مـنـهـجـيـةـ الـاشـتـغالـ وـلـاـ مـنـ  
حـيـثـ الـانـجـازـ اـعـتـبـارـ أـنـ الـاتـفـاقـيـةـ تـنـصـ عـلـىـ إـحـدـاثـ وـكـالـةـ يـتـمـ مـنـ خـلـالـهـاـ تـحـدـيدـ  
مـشـارـيعـ حـقـيقـيـةـ فـيـ مـخـتـلـفـ الـمـيـادـيـنـ الـمـتـفـقـ عـلـيـهـاـ مـعـ الـدـوـلـةـ الـمـانـحةـ،ـ كـمـاـ أـنـ بـلـورـتـهـاـ  
تـنـمـيـةـ وـفقـ مـنـهـجـيـةـ إـشـرـاكـ الـمـعـنـيـيـنـ بـالـأـمـرـ مـنـ مـهـنـيـيـنـ وـسـلـطـةـ حـكـومـيـةـ مـخـتـصـةـ  
إـضـافـةـ إـلـىـ الـوـكـالـةـ.

كـمـاـ أـفـادـ أـنـ هـذـهـ مـشـارـيعـ أـنـجـزـتـ فـيـ الـأـجـالـ الـمـحدـدةـ لـهـاـ،ـ وـتـخـضعـ لـمـسـؤـولـيـةـ  
الـحـكـومـةـ،ـ وـبـالـتـالـيـ فـكـلـ مـاـ يـتـرـبـ مـنـ التـزـامـاتـ مـالـيـةـ جـدـيدـةـ لـضـمـانـ اـسـتـدـامـهـاـ هـوـ  
عـلـىـ عـاتـقـ الـدـوـلـةـ الـمـغـرـبـيـةـ،ـ مـشـيـراـ إـلـىـ أـسـتـعـداـدـهـ مـدـ الـلـجـنـةـ بـالـوـثـائـقـ الـكـافـيـةـ بـشـأنـ  
هـذـاـ الـمـوـضـوعـ.

وي س، السيد سورير رئيس الجبهة الديمقيئية بعمقان بمسروع القانون الذي يوافق بموجبه على الميثاق وكذلك الميثاق الموقع بين المملكة المغربية والولايات المتحدة الأمريكية.

وفيما يتعلق بكون الوكالة غير خاضعة لمراقبة الدولة، أشار إلى أن هناك مندوب للحكومة يضمن اشتغال الوكالة وفق قوانين المملكة المغربية، إضافة إلى أن الوكالة بعينها تتتوفر على هيئات للمراقبة وأن طريقة المراقبة المعهود بها معقدة وتتجاوز المساطر العادية ويتم تتبعها بدقة من طرف الوكالة ومن طرف هيئات المراقبة المنصوص عليها في القانون.


وأشار السيد الوزير إلى أن لهذا البرنامج منهجة صارمة في التطبيق، مضيفا إلى أن هذه الوكالة هي مؤسسة عمومية متكاملة بدءا من التسيير إلى المراقبة، كما أن المشاريع تتم بدورتها وتتبعها وفق مساطر صارمة، حيث أفاد أن الولايات المتحدة الأمريكية لم تكن لتجدد البرنامج الثاني لولا النجاح الذي عرفه الميثاق الأول لا من حيث الوفاء بالالتزامات على المستوى المالي وعلى مستوى المساطر ولا من حيث الأثر المباشر على المستفيدين الحقيقيين، وبالتالي فليس كل الدول تحظى بفرصة الحصول على البرنامج الثاني.

وأوضح السيد الوزير أن الهدف من برنامج تحدي الألفية هو دعم الدول التي تعرف دينامية في الإصلاحات الديمقراطية وفي مجال حقوق الإنسان، مضيفا أنه من أجل استفادة الدول من هذا الدعم يجب توفر مجموعة من المؤشرات كوضعية الديمقراطية وحقوق الإنسان والشفافية، يتم تتبعها بدقة.

أما فيما يتعلق بالمستخدمين، أفاد السيد الوزير أن الوكالة تختار مستخدميها من بين الأطر العليا في مختلف القطاعات الوزارية والقطاع الخاص وفق مسار للاختيار يكون صعبا، كما أنهم يكتسبون التجربة والخبرة بحكم الاشتغال وفق مساطر الولايات المتحدة الأمريكية، وبالتالي فهذا لا يشكل خطرا على مسارهم المهني فيما بعد.

وأبرز أن السبب وراء تخفيض الدعم المالي هو الأزمة التي تعرفها الولايات  
تحدة الأمريكية، وهو ما انعكس على مستوى الدعم الخارجي.  
وعند عرض مواد مشروع قانون رقم 24.16 بإحداث وكالة حساب تحدي  
أفية- المغرب، والمشروع قانون برمته على التصويت، وافقت عليه اللجنة  
لإجماع بدون تعديل .

مقرر اللجنة  
عبد الصمد مريمي





مشروع القانون كما أحيل  
على اللجنّة ووافقت عليه

الحمد لله رب العالمين

البرلمان

مجلس النواب



## مشروع قانون رقم 24.16

بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية- المغرب

(MCA-Morocco)

(كما وافق عليه مجلس النواب في 21 يونيو 2016)

نسخة مطابقة لأصل النص

كما وافق عليه مجلس النواب

رئيسي الطالبي العالمي  
رئيس مجلس النواب



مشروع قانون رقم 24.16  
بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية- المغرب  
(MCA-Morocco)

ث) ممثلة عن المنظمات النسائية العاملة في القطاعات  
علاقة بالبرنامج موضوع الميثاق.

يعين رئيس الحكومة الأعضاء المشار إليهم في البند (ب)  
و(ث) أعلاه ومن ينوب عنهم وذلك لمدة إنجاز البرنامج. ويتم تع  
إذا فقدوا الصفة التي تم على أساسها تعينهم وذلك وفقاً  
تحدد بنص تنظيمي.

يحضر اجتماعات المجلس بصفة استشارية دون حق التم  
- مدير المؤسسات العمومية والهيئات المعنية بالقطاعات  
لها مكونات ومشاريع البرنامج والمحددة قائمتها بنص تنظيمي  
- ممثل عن الهيئة العاملة لحساب الولايات المتحدة الأمريكية  
- المدير العام للوكالة.

يمكن لمجلس التوجيه الاستراتيجي أن يدعو لحضور اجت  
بصفة استشارية، كل شخص آخر يرى فائدته في مشاركته.

المادة 5

يتمتع مجلس التوجيه الاستراتيجي بجميع السلط اللازم  
الوكالة. ولهذه الغاية يسوى بمداولاته القضايا العامة التي تهم  
و على الخصوص :

أ) يشرف على إنجاز البرنامج من طرف الوكالة، وفقاً لبني  
الثاني وللأهداف المحددة في البرنامج وللمخططات التوقعية  
بتبنفيذه والمقررة في إطار هذا الميثاق ويقوم بتنسيق هذا الإن

ب) يصادق على الاتفاقيات التنفيذية المزمع إبرامها مع ال  
الوزارة أو المؤسسات العمومية أو جميع الهيئات الأخرى  
بتبنفيذه مكونات ومشاريع البرنامج المذكور المشار إليها في هذا  
«هيئات التنفيذ» ويأذن للمدير العام للوكالة في توقيعها.

لبنود الميثاق الثاني، يجب أن تحدد الاتفاقيات التنفيذية ا  
على الخصوص، شروط إنجاز مكونات ومشاريع البرنامج

إسنادها إلى كل هيئة تتنفيذ معنية وكذلك الوسائل الموضو  
إشارتها لهذا الغرض والناتج المترتبة من إنجاز المكونات و  
المذكورة :

مشابهة للأصل الذي

الباب الأول

التسمية والغرض

المادة الأولى

تحت اسم «وكالة حساب تحدي الألفية- المغرب»  
(MCA) مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية اعتبارية  
المالي، يشار إليها بعده بـ«الوكالة».

الوكالة لوصاية الدولة التي تهدف إلى العمل على تقييد  
اللة المختصة بالأحكام المطبقة عليها.

المادة 2

الوكالة بإنجاز البرنامج موضوع «ميثاق تحدي الألفية»  
بعده بـ«الميثاق الثاني» والمبرم يوم 18 من صفر 1437  
ر 2015) بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات  
مريكية، ممثلة بـهيئة تحدي الألفية، وذلك طبقاً لبنود  
كور.

الباب الثاني

أجهزة الإدارة والتسيير

المادة 3

وكالة مجلس للتوجيه الاستراتيجي بمساعدة لجنة للتسيير،  
مدير عام.

المادة 4

رئيس الحكومة أو الشخص المفوض من لدنها لهذا الغرض  
وجبه الاستراتيجي للوكالة الذي يضم :

طات الحكومية المكلفة بالقطاعات المعنية بمشاريع البرنامج  
في المادة 2 أعلاه والمعينين بنص تنظيمي أو ممثليهم :

ثلاً عن المنظمة الأكثر تمثيلية لقاولات القطاع الخاص  
ثلاً عن الجمعيات الناشطة في مجال التربية :

يمكن مجلس التوجيه الاستراتيجي أن يحدث كل لجنة بحسب مسألة يرى فائدة في إسنادها إليها، كما يمكنه أن يفوض جزء من اختصاصاته إلى المدير العام

#### المادة 6

يعقد مجلس التوجيه الاستراتيجي اجتماعاته كلما دعت إلى ذلك وعلى الأقل أربع مرات في السنة.

يجتمع المجلس بناء على دعوة يوجهها الرئيس بمبادئ أو بطلب من ثلث أعضاء المجلس.

تكون مداولات المجلس صحيحة إذا حضره نصف أعضائه أو من يمثلهم، وكان من بينهم ممثل واحد على الأقل عن المنظمات الواردة في البند (ب) و (ت) و (ث) من المادة 4 أعلاه، يتخذ المجلس قراراته بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين، وفي حالة تعادل الأصوات يرجع الجانب الذي يكاد الرئيس.

يقوم مجلس التوجيه الاستراتيجي باعتماد نظام داخله كيفيات تنظيم وتسير المجلس تكميلًا لأحكام هذا القانون والمتخذ لتطبيقه.

يضم النظام الداخلي في ملحقه ميثاق أعضاء المجلس الذي يحوي واجبات العضو.

#### المادة 7

ت تكون لجنة التسيير المشار إليها في المادة 3 أعلاه، تحت إشراف المدير العام، من مسؤولي الهيكل المالي المشار إليها في المادة 11 القانون، وتتولى هذه اللجنة مساعدة مجلس التوجيه الاستراتيجي في الإشراف على تنفيذ البرنامج. وفي هذا الصدد، تمارس الاختصاصات التالية:

(أ) تجميع المخططات التوقعية المتعلقة ببرمجة الميزانية وببرامجه الصيغ وبيان الأشغال المشار إليها في البند (ذ) الأول من المادة 5 أعلاه وفحصها وتتبع تنفيذها، وكذلك المخططات التوقعية لتقدير البرنامج وافتتاحه وإعداد المخطط التوقعية للخزينة من أجل أداء النفقات المتعلقة بالبرنامج مخطط توعي ينص عليه الميثاق؛

(ب) إعداد مخطط للمسؤولية المالية يحدد كيفيات وتدبير المالي وإبرام الصيغ من طرف هيئات التسيير، مع الالتزامات المتعهد بها في إطار الميثاق الثاني؛

دق على العقود الأساسية المبرمة بين الوكالة والأغيار، فها في الميثاق الثاني أو في الاتفاقيات التنفيذية للبرنامج، للك على كل تغيير أو توقيف أو فسخ يلحق بهذه العقود؛

دق على كل اتفاقية تبرمها الوكالة مع إحدى الشركات والهيئات الخاضعة لمراقبتها؛

دق على اتفاقيات الشراكة التي يبرمها المدير العام؛

دق على كل قرار يتعلق بالالتزام بأموال متأتية من هيئات، أو بقبول أو تدبير هذه الأموال علاوة على التمويل المقدم دي الآلفية خلال مدة الميثاق؛

دق على مسطرة منح الهبات من قبل الوكالة؛

دق على احترام هيئات التنفيذ للالتزامات المرتبطة على التنفيذ المشار إليها في البند (ب) أعلاه؛

دق على مقترنات المخططات التوقعية المتعلقة ببرمجة التمويل وإبرام الصيغ وتنفيذ الأشغال المعدة من التنفيذ وكذا على المخططات التوقعية المتعلقة بتقييم كور وافتتاحه؛

دق على مقترنات التقويم المحتمل للبرنامج مع مراعاة تزامن المتعهد بها في إطار الميثاق الثاني؛

دق على التقرير حول نتائج افتتاح البرنامج؛

س ويصادق على التقارير السنوية حول تنفيذ البرنامج؛  
مصدق على التنظيم الداخلي للوكالة وكذا المخطط التوقعى مستخدمين بها وعقود توظيف المسؤولين بها الذين يجب الإعلان عن الترشيحات لهذه المناصب والذي تحدد قبل المجلس؛

مصدق على كل قرار تفويت أو تصفية أو حل أو إعادة تنظيم يتعديل آخر بهم مجلس التوجيه الاستراتيجي أو لجنة

مصدق على إحداث كل شركة تابعة للوكالة أو المساهمة في إحداث كل هيئة فرعية؛

مصدق على القوائم المالية للوكالة؛

مصدق على النظام الداخلي للوكالة وعلى كل تعديل يطرأ

- يقوم بتسخير الوكالة ويتصرف باسمها ويتولى تسخير جميع وينسق أنشطتها وله صلاحية التعيين في الوكالة وفقاً لأحكام القانون؛

- يقوم أو يأذن في القيام بجميع الأعمال أو العمليات بفرض الوكالة. ويمثلها إزاء الدولة وكل هيئة عمومية أو إزاء الأغير، ويباشر جميع الأعمال التحفظية ويقيم القضاة بإذن من مجلس التوجيه الاستراتيجي؛

- يعمل المدير العام بصفته الآخر بصرف نفقات الوكالة مواردها، على مسک محاسبة النفقات الملزم بدفعها ويثبت نفقات الوكالة ومواردها؛

- يعد اجتماعات مجلس التوجيه الاستراتيجي ويحرر تقارير مداولات المجلس.

### الباب الثالث

#### التنظيم المالي

المادة 9

تشتمل ميزانية الوكالة على ما يلي :

أ) في باب الموارد :

- الهبات والمساعدات الخارجية موضوع الميثاق الثاني المشار إليها 2 من هذا القانون؛

- مساهمات الدولة :

- كل الموارد الأخرى التي يمكن أن تخصص لها لاحقا.

ب) في باب النفقات : النفقات المتعلقة بتنفيذ مهام الوكالة

المادة 10

لا تخضع الوكالة للمراقبة المالية للدولة المطبقة على الجماعة وهيئات أخرى بمقتضى القانون رقم 69.00.

تعين الإدارة المختصة مندوباً للحكومة يحضر، بصفة استثنائية، جلسات مجلس التوجيه الاستراتيجي، وتبلغ له محاضر الجلسات المذكورة.

يتمتع مندوب الحكومة بحق المراقبة والإطلاع الدائم على المعلومات والوثائق لدى الوكالة ويجوز له في إطار مهمته، بجميع أعمال التحقق والمراقبة بعين المكان. وله أن يطلب لهذا الغرض جميع الوثائق والعقود والدفاتر والوثائق المحاسبية والمحاضر.

ويوجه مندوب الحكومة إلى الإذارة تغريزاً ستوباً حول مهمته.

سيق وتبعد تنفيذ مشاريع الميثاق الثاني وكذا فحص المتعلقة بإبرام الصفقات في هذا الصدد:

بيان عمليات تقييم وافتراض البرنامج:

اد تقارير حول تقديم الإنجاز المالي والمالي للبرنامج وكذا المالية والمحاسبية والوضعيات المتعلقة بإبرام الصفقات فتحاصص البرنامج المذكور. يحدد مخطط المسؤولية المالية كـ طريقة ومواعيد إعداد التقارير والوضعيات المذكورة؛

اد الوثائق المتعلقة بطلبات الإعفاء الضريبي المرتبطة لنصوص عليها في النصوص التشريعية الجاري بها العمل؛

اصل في شأن تقديم تنفيذ البرنامج:

بر وتحيين موقع الإلكتروني يخصص للبرنامج المذكور في الخصوص على التقارير المتعلقة بتبعيـن وتقـيم البرنامجـ يـر حول تقديم التنفيـذ المـادي والمـالي وكـذا المعلوماتـ التيـ تـ المرـتبـطةـ بـإنـجـازـ الـبرـنـامـجـ وـمـخـطـطـ المـخـطـطـاتـ التـوـقـعـيـةـ عـادـقـ عـلـيـهـ مـنـ طـرـفـ مـجـلـسـ التـوـجـيـهـ الـاسـتـرـاتـيـجيـ؛ـ

ـ دـ الـ اـتـفـاقـيـاتـ التـنـفـيـذـيـةـ المـرـادـ إـبـرـاهـمـهاـ معـ كـلـ هـيـئةـ لـلـتـنـفـيـذـ؛ـ

ـ كـلـ أـعـمـالـ أـخـرـىـ يـتـعـلـقـ بـإـنـجـازـ الـبرـنـامـجـ بـطـلـبـ مـنـ مـجـلـسـ سـترـاتـيـجيـ؛ـ

ـ دـ كـلـ وـثـيقـةـ أـوـ تـقـرـيرـ أـوـ وـضـعـيـةـ تـتـعـلـقـ بـإـنـجـازـ الـبرـنـامـجـ بـجـلـسـ المـذـكـورـ؛ـ

ـ اـدـ الـوـثـائقـ الـمـوجـهـةـ لـمـجـلـسـ التـوـجـيـهـ الـاسـتـرـاتـيـجيـ؛ـ

ـ اـمـ بـكـلـ أـعـمـالـ أـخـرـىـ الـتـيـ تـدـخـلـ فـيـ إـطـارـ إـنـجـازـ الـبرـنـامـجـ إـلـيـهـ مـجـلـسـ التـوـجـيـهـ الـاسـتـرـاتـيـجيـ.ـ

ـ المـادـةـ 8ـ

ـ بـ الرـاعـيـ لـلـوـكـالـةـ وـفـقـاـلـلـنـصـوـصـ التـشـرـعـيـةـ وـالـتـنـظـيـمـيـةـ عـمـلـ فـيـ مـاـ يـخـصـ،ـ التـعـيـنـ فـيـ الـمـاـنـاصـبـ الـعـلـيـاـ وـمـعـ اـحـتـرـامـ سـوـصـ عـلـيـهـ فـيـ الـمـالـحـ الـمـالـيـ الـسـالـفـ الـذـكـرـ.ـ

ـ دـ وـضـعـيـةـ المـديـرـ الـعـامـ وـأـجـرـهـ بـمـوجـبـ عـقدـ بـرـمـ بـيـنـ يـهـ الـاسـتـرـاتـيـجيـ مـمـثـلاـ فـيـ رـئـيـسـهـ وـالـمعـيـ بـالـأـمـرـ.ـ

ـ ةـ السـلـطـ وـالـاختـصـاـصـاتـ الـتـيـ يـخـولـهـ هـذـاـ الـقـانـونـ يـهـ الـاسـتـرـاتـيـجيـ وـلـلـجـنةـ الـتـسـيـيرـ،ـ يـتـمـعـنـ المـديـرـ الـعـامـ وـالـاختـصـاـصـاتـ الـلـازـمـةـ لـتـسـيـيرـ شـؤـونـ الـوـكـالـةـ بـوـلـهـذاـ

## الباب الرابع

### التنظيم الإداري والمستخدمون

#### المادة 11

بالوكالة، من أجل إنجاز المهام الموكلة إليها بموجب هذا  
هيأكل وظيفية وهيأكل دعم تحدد مهامها و اختصاصاتها في  
عدد للهيكل التنظيمي للوكالة والذي يتخذه رئيس مجلس  
استراتيجي، باقتراح من المدير العام ، بعد مصادقة المجلس

المشار إليه في المادة 2 من هذا القانون.

يمكن إلحاق موظفي الدولة والمؤسسات العمومية لدى  
يخضع مستخدمو الوكالة لنظام أساسي خاص يحا  
يتخذه رئيس مجلس التوجيه الاستراتيجي، باقتراح من المدي  
ر ولا يدخل هذا القرار حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليه  
المجلس المذكور.

#### المادة 13

يتم حل الوكالة بعد مضي أجل يحد في مائة وعشرين (٢٠)  
ابتداء من تاريخ انتهاء العمل بالمياثق المشار إليه في المادة 2  
القانون.

#### المادة 12

الوكالة بتوظيف مسؤولي الهيأكل المشار إليها في المادة 11  
، الإعلان عن الترشيحات، بموجب عقود مدة لا تتعدي مدة  
نامج المشار إليه في المادة 2 من هذا القانون.

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما وافق عليه مجلس النواب

عرض السيد الوزير



نَاسَةُ الْحُكُومَةِ

## كلمة السيد الوزير

بمناسبة عرض مشروع قانون رقم 24-16 إلـى  
بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية-المغـا

الإثنين

رمضان 1437 ٢

يوليو 2016 ٠

السيد الرئيس المحترم:

سيدات السيدات والسادة أعضاء لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية:

يرجوني أن أتقدم أمام لجنتكم الموقرة بمشروع قانون يهدف إلى إحداث وكالة حساب تلفية-المغرب، وهي الوكالة التي سيعهد إليها بالإشراف على إنجاز البرنامج موضوع مبادئ الألفية الموقع بتاريخ 30 نوفمبر 2015 بين بلادنا والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة تحدي الألفية.

بما تعلمون، فإن توقيع هذا الميثاق الثاني يأتي بعد إنجاح إنجاز البرنامج الأول للتعاون مملكة المغربية وهيئة تحدي الألفية والذي تم تنفيذه في الفترة ما بين 2008 و2013 بقيمة آنذاك 697,5 مليون دولار، وكذا بعد استيفاء المغرب للمعايير المحددة من طرف هيئة المتعلقة بالحكامة الجيدة، وتشجيع الحريات الاقتصادية والاستثمار في العام.

موجب هذا الميثاق الثاني، ستستفيد المملكة المغربية من هبة تقدر ب 450 مليون دريكي تضاف إليها مساهمة من الحكومة المغربية لا تقل عن 67,5 مليون دولار أي 15% مساهمة الأمريكية.

توخي هذا البرنامج إلى التقليل من الفقر عبر النمو الاقتصادي، وذلك من خلال مشروعين هما: مشروع التربية والتكوين من أجل قابلية التشغيل، ومشروع إنتاجية العقار.

رف المشروع الأول المتعلق بـ"التربية والتكوين من أجل قابلية التشغيل"، والذي خص غلاف مالي قدره 220 مليون دولار، إلى تحسين قابلية تشغيل الشباب المغربي من ذهابين جودة وملاءمة التعليم الثانوي والتكوين المهني وضمان الولوج المتساوين، وذلك بهدف الاستجابة بشكل أفضل لاحتياجات القطاع الخاص. ويضم هذا المشروع، وهما "التعليم الثانوي" و"تنمية التكوين المهني والشغل".

مما يرمي المشروع الثاني المتعلق بـ"إنتاجية العقار"، والذي تبلغ الميزانية المرصودة له 5,5 ملايين دولار، إلى الرفع من إنتاجية العقار، سواء القروي منه أو الصناعي، والأسعار خاصة من خلال الأنشطة الثلاثة التالية: العقار الصناعي والعقار القروي وحكامة العقار.

السيد الرئيس المحترم:

حضرات السيدات والسادة أعضاء اللجنة المحترمين:

على غرار البرنامج الأول للتعاون مع هذه الهيئة الذي تم تنفيذه في الفترة ما بين 2008-2013، وتطبيقاً لمقتضيات الميثاق الجديد، تقترح الحكومة من خلال مشروع هذا القانون إحداث مؤسسة عمومية، تحمل اسم "حساب تحدي الألفية-المغرب" يعهد إليها بالإشراف على تنفيذ البرنامج طبقاً للالتزامات المسطرة في الميثاق وداخل الأجال المحددة، أي 5 سنوات تتحسب ابتداء من دخول الميثاق حيز التنفيذ.

ويتوخى تنفيذ المشاريع موضوع الميثاق من طرف مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ضمان المرونة والفعالية والنجاعة في تنفيذ المشاريع، وذلك من خلال تبني الممارسات الجيدة في ميادين الحكومة، والشفافية، والتتبع الصارم والتقييم المهني للمشاريع، وإدماج النوع والفئات الهشة، واحترام معايير الأداء البيئي والاجتماعي.

وتجدر بالذكر أن "وكالة الشراكة من أجل التنمية"، كانت قد أحدثت سنة 2008 من أجل الإشراف على تنفيذ البرنامج الأول لميثاق تحدي الألفية في الفترة ما بين 2008-2013، وهي الوكالة التي تم حلها وتصفيفها مباشرة بعد إغلاق الميثاق الأول.

وبناء على ما سبق، يتضمن مشروع هذا القانون المقتضيات المتعلقة بتحديد اختصاصات "وكالة حساب تحدي الألفية-المغرب"، وكيفية تنظيمها وتدبيرها وتسييرها، من خلال الأبواب الأربع التالية:

- الباب الأول: التسمية والغرض:

- الباب الثاني: أجهزة الإدارة والتسيير:

- الباب الثالث: التنظيم المالي:

- الباب الرابع: التنظيم الإداري والمستخدمون.

تلهمكم هي المحاور الأساسية لمشروع القانون المعروض على أنظار لجنتكم الموقرة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**أوراق إثبات حضور  
السادة المستشارين**





## ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

تاريخ اعقاد الاجتماع: الاثنين 4 يوليوز 2016 على الساعة الحادية عشر صباحا

موضوع الاجتماع: تقديم المشاريع القوانين التالية: \*مشروع قانون رقم 100.15 يتعلق بت  
السنة المالية 2016: \*مشروع قانون رقم 59.13 يقضي بغير وتميم القانون رقم 17.99 الم  
التأمينات: \*مشروع قانون رقم 24.16 بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية - المغرب (Morocco)

عدد الحاضرين في اللجنة : .....  
الولاية التشريعية : 2015-2021  
عدد الحاضرين أعضاء اللجنة : .....  
السنة التشريعية : 2016-2015  
عدد الحاضرين غير أعضاء اللجنة : .....  
دورة : ابريل 2016  
عدد المعذرين : .....  
اجتماع رقم : .....  
المدة الزمنية : .....  
الساعة : من ..... إلى .....

### السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

التوقيع	الفريق أو المجموعة البرلمانية	الاسم	المهمة
	الفريق الاستقلالي للوحدة والعدالة	السيد رحال المكاوي	رئيس اللجنة
	فريق الأصالة والمعاصرة	السيد عادل بركات	الخليفة الأول
	الفريق الحركي	السيد مولاي ادريس العلوى الحسني	الخليفة الثاني
	فريق التجمع الوطني للأحرار	السيد محمد البكورى	الخليفة الثالث
الكتدار	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	السيد عبد الكريم مهدي	الخليفة الرابع
الكتدار	الفريق الاشتراكي	السيد عبد الحميد فاتحي	الخليفة الخامس
			الأمين
	الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	السيد عادل محمد	مساعد الأمين
	فريق العدالة والتنمية	السيد عبد الصمد مريري	المقرر
	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	السيد عبد الحق حيسان	مساعد المقرر





المملكة المغربية  
البرلمان  
مجلس المستشارين  
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

## ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

تاریخ انعقاد الاجتماع: الاثنين 4 يوليوز 2016 على الساعة الحادية عشرة صباحا  
موضوع الاجتماع: تقديم المشاريع القانونية التالية: \*مشروع قانون رقم 100.15 يتعلق بتصنيف السنة المالية 2018؛ \*مشروع قانون رقم 59.13 يقضي بتعديل وتميم القانون رقم 17.99 المتخصص في التأمينات؛ \*مشروع قانون رقم 24.16 بإحداث وكالة حساب تحدي الألفية - المغرب (Morocco)

### السادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد عبد السلام البار	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	 اعتذار
السيد فؤاد قديري	" " "	
السيد عبد العزيز بنعزوز	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد عبد الرحيم الكمياني	" " "	
السيد لحو المريوح	" " "	
السيد الحسين المخلص	" " "	
السيد علي العسري	فريق العدالة والتنمية	
السيد سعيد السعدوني	" " "	
السيد احمد شد	الفريق الحركي	
السيد يوسف محبي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	 اعتذار
السيد عز الدين زكري	فريق الاتحاد المغربي للشغل	



## ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

تاریخ انعقاد الاجتماع: الأربعاء 27 يوليوز 2016 على الساعة العاشرة صباحا

**موضوع الاجتماع:** « تدارس طلب فريق العدالة والتنمية حول إحداث لجنة فرعية للقيام بمهام استطلاع مدينة الناظور والمركز الحدودي بني انصار للوقوف على عمل وأنشطة إدارة الجمارك » « تقديم مشروع قانون رقم 19.14 : « تقديم مشروع قانون رقم 110.14 : مناقشة مشروع قانون رقم 24.16 : مناقشة مشروع رقم 100.15 : مناقشة مشروع قانون رقم 59.13 : مناقشة مشروع قانون رقم 70.14 .

عدد الحاضرين في اللجنة :	12	الولاية التشريعية :	2015-2021
عدد الحاضرين أعضاء اللجنة :	9	السنة التشريعية :	2016-2015
عدد الحاضرين غير أعضاء اللجنة :	3	دورة :	أبريل 2016
عدد المعتذرين :	٠	اجتماع رقم :	
المدة الزمنية :	٢:٣٠	الساعة : من ..... إلى .....	١٣:٣٠

### السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

التوقيع	الفريق أو المجموعة البرلمانية	الاسم	المهمة
	الفريق الاستقلالي للوحدة والعدالة	السيد رحال المكاوي	رئيس اللجنة
	فريق الأصالة والمعاصرة	السيد عادل برकات	ال الخليفة الأول
	الفريق الحركي	السيد مولاي ادريس العلوى الحسني	ال الخليفة الثاني
	فريق التجمع الوطني للأحرار	السيد محمد البكوري	ال الخليفة الثالث
	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	السيد عبد الكريم مهدي	ال الخليفة الرابع
	الفريق الاشتراكي	السيد عبد الحميد فاتحى	ال الخليفة الخامس
			الأمين
	الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	السيد عادل محمد	مساعد الأمين
	فريق العدالة والتنمية	السيد عبد الصمد مريمي	المقرر
	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	السيد عبد الحق حيسان	مساعد المقرر



## ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

تاریخ انعقاد الاجتماع: الأربعاء 27 يوليوز 2016 على الساعة العاشرة صباحا

موضوع الاجتماع: تدارس طلب فريق العدالة والتنمية حول إحداث لجنة فرعية للقيام بمهمة استطلاع مدينة الناظور والمركز الحدودي بني انصار للوقوف على عمل وأنشطة إدارة الجمارك : تقديم مشروع قانون 19.14 : تقديم مشروع قانون رقم 110.14 : مناقشة مشروع قانون رقم 24.16 : مناقشة مشروع رقم 100.15 : مناقشة مشروع قانون رقم 59.13 : مناقشة مشروع قانون رقم 70.14 .

### السادة المستشارون أعضاء اللجنة

التوقيع	الفريق أو المجموعة البرلمانية	الاسم
	الفريق الاستقلالي للوحدة والعدالة	السيد عبد السلام البار
	" " "	السيد فؤاد قديري
	فريق الأصالة والمعاصرة	السيد عبد العزيز بنعزوز
	" " "	السيد عبد الرحيم الكميلى
	" " "	السيد لحو المربيوج
	" " "	السيد حسين المخلص
	فريق العدالة والتنمية	السيد علي الحسري
	" " "	السيد سعيد السعدوني
	الفريق الحركي	السيد احمد شد
	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	السيد يوسف محيي
	فريق الاتحاد المغربي للشغل	السيد عز الدين زكري





ورقة إثبات حضور السادة المستشارين

**تاریخ انعقاد الاجتماع:** الأربعاء 27 يولیوز 2016 على الساعة العاشرة صباحا  
**موضوع الاجتماع:** « تدارس طلب فريق العدالة والتنمية حول إحداث لجنة فرعية للقيام بمهمة استطلاعيا  
مدينة الناظور والمركز الحدودي بني انصار للوقوف على عمل وأنشطة إدارة الجمارك »؛ تقديم مشروع قانون  
19.14؛ « تقديم مشروع قانون رقم 110.14 : مناقشة مشروع قانون رقم 24.16 »؛ « مناقشة مشروع ق  
رقم 100.15 »؛ « مناقشة مشروع قانون رقم 59.13 »؛ « مناقشة مشروع قانون رقم 70.14 ».

## السادة المستشارون غير أعضاء اللجنة

